

Distr.
LIMITED

A/C.1/48/L.19
3 November 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون

اللجنة الأولى

البند ٨٢ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية

الجزائر*: مشروع قرار

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية^(١) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤، والذي أعلنوا فيه رسميا استعدادهم للتعهد، من خلال اتفاق دولي يبرم بإشراف الأمم المتحدة، بعدم صنع أسلحة ذرية أو حيازة سلطة عليها،

وإذ تشير الى قراراتها ١٦٥٢ (د-١٦) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١، و ٧٦/٤٧ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وهما أول وآخر قرار لها بشأن هذا الموضوع، فضلا عن جميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية،

ورغبة منها في أن تكفل تنفيذ أحكام الفقرات ٦٠ الى ٦٢ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢)،

* مقدم بالنيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة الدول الافريقية التي هي أعضاء في الأمم المتحدة.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة العشرون، المرفقات، البند ١٠٥ من جدول الأعمال، الوثيقة A/5975.

(٢) القرار د/١٠-٢.

041193

..../..

041193 041193 93-60732

وإذ تطلب إلى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أحكام القرارات (CM/Res.1342 (LIV) و (CM/Res.1395 (LVI) Rev.1⁽⁴⁾ والمتعلقين بتنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية اللذين اتخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورتيه العاديتين الرابعة والخمسين والسادسة والخمسين المعقودتين، على التوالي، في أبوجا في الفترة من ٢٧ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ١٩٩١، وفي داكار في الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢،

وإذ تحيط علما بانضمام جنوب افريقيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية⁽⁵⁾ في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩١، وبأنها قد أبرمت اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وقطعت على نفسها التزاما بأن تنفذ ذلك الاتفاق تنفيذا مبكرا وكاملا،

وإذ تحيط علما أيضا بإعلان جنوب افريقيا أنها قد تخلت طواعية عن قدرتها الرادعة النووية قبل الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبدعوتهما القائمة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن تتولى التفتيش على أنشطة ومرافق برنامج أسلحتها النووية السابق وأن تتحقق من الكشف عنها،

وإذ تشير إلى القرار RES/625 GC(XXXVII) المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا، الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣⁽⁶⁾،

وإذ تؤكد أن الكشف الكامل عن المنشآت والمواد النووية لجنوب افريقيا أمر أساسي للسلم والأمن في المنطقة ولنجاح الجهود المبذولة من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية لافريقيا،

وإذ ترحب بالتقدم المحرز في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بصياغة مشروع معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية، المنشأ بالاشتراك بين منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة، الذي انعقد في هراري في الفترة من ٥ إلى ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣،

(٣) انظر: A/46/390، المرفق الأول.

(٤) انظر: A/47/558، المرفق الأول.

(٥) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، العدد ١٠٤٨٥، ص ١٦١ من الأصل الانكليزي.

(٦) A/48/339، المرفق الأول.

- ١ - تحيط علما بتقرير الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بصياغة مشروع معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية^(٧)؛
- ٢ - تؤكد من جديد أن تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية، الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية، سيكون تدبيرا مهما من تدابير منع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين؛
- ٣ - تجدد بقوة طلبها الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة؛
- ٤ - تحيط علما بتقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن أنشطة التحقق التي تضطلع بها الوكالة في جنوب افريقيا^(٨)؛
- ٥ - تطلب الى جنوب افريقيا أن تواصل الامتثال الكامل لتنفيذ اتفاق الضمانات المبرم بينها وبين الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
- ٦ - تشني على الأمين العام لدأبه على مساعدة منظمة الوحدة الافريقية على نحو فعال في تنظيم اجتماعات فريق الخبراء المذكور أعلاه؛
- ٧ - تطلب الى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية، الإجراءات الملائمة لتمكين فريق الخبراء، الذي عينته الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية، من الاجتماع خلال عام ١٩٩٤، في ويندهوك وأديس ابابا، من أجل الانتهاء من صياغة مشروع معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية، وأن يقدم نص المعاهدة الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "نص ختامي لمعاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية"؛
- ٨ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريراً بشأن التقدم المحرز من قبل المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في كفالة التنفيذ الكامل لاتفاق الضمانات المبرم مع جنوب افريقيا.

(٧) A/48/371.

(٨) A/48/339، المرفق الثاني.